

## الدراري المضية شرح الدرر البهية

التي يرمى بها بالبارود والرصاص لأن الرصاص تخزق خزقا زائدا على خزق السلاح فلها  
حكمة وإن لم يدرك الصائد بها ذكاة الصيد إذا ذكر اسم الله على ذلك وأما كونه لا يحل صيد  
الكلب المعلم إذا شاركه غيره فلما تقدم في حديث عدى من قوله صلعم ( ) ما لم يشركها كلب  
ليس معها ( ) وفي لفظ له في الصحيحين قال ( ) قلت يا رسول الله إنني أرسل كلبني وأسمى قال  
إن أرسلت كلبك وسميت فأخذ فقتل فكل وإن أكل منه فلا تاكل وإنما أمسك على نفسه قلت إنني  
أرسل كلبني أجد معه كلبا لأدرى أيهما أخذه قال فلا تاكل وإنما سميت على كلبك ولم تسم على  
غيره ( ) وفي لفظ له ( ) فإن وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلا تأكل فإنك لا تدري  
أيهما قتله ( ) وأما كونه لا يحل الصيد إذا أكل منه الكلب المعلم فلما تقدم من الأدلة  
على ذلك وتقدم أيضا ترجيحها على حديث عبد الله بن عمرو وأما كونه إذا وجد الصيد بعد وقوع  
الرمية فيه إلخ فلحديث أبي ثعلبة الخشني عن النبي صلعم قال ( ) إذا رميت بسهمك فغاب  
ثلاثة أيام وأدركته فكله ما لم ينتن ( ) أخرجه مسلم C تعالى وغيره وفي الصحيحين من حديث  
عدى بن حاتم قال ( ) سألت رسول الله صلعم عن الصيد قال إذا رميت بسهمك فاذا ذكر الله فإن  
وجدته قد قتل فكل إلا أن تجده قد وقع في ماء فإنك لا تدري الماء قتله أو سهمك ( ) وفي  
لفظ من حديث لأحمد والبخاري عن النبي صلعم قال ( ) إذا رميت الصيد فوجدته بعد يوم أو  
يومين ليس به إلا أثر سهمك فكل وإن وقع في الماء فلا تأكل ( ) وفي لفظ لمسلم نحوه وفي  
لفظ للبخاري من حديثه ( ) إننا نرمي الصيد فنقتفى أثره اليومين والثلاثة ثم نجده ميتا  
وفيه سهمه قال يأكل إن شاء ( ) وفي لفظ للترمذي وصححه قال ( ) قلت يا رسول الله أرمى  
الصيد فأجد فيه سهمي من الغد قال إذا علمت أن سهمك قتله ولم تر فيه أثر سبع فكل ( )